

هل تطيع المرأة زوجها إن أمرها أن تفطر في صيام القضاء؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم ولتكن الزوجة يا شيخ صائمة لقضاء الأيام التي عليها من رمضان ويطلب منها الزوج فوراً الافطار فهل تطيع الزوج في ذلك؟ لا يجوز للزوج أن يمنع زوجته من الصوم الواجب أداء أو قضاء - [00:00:03](#) - او نذراً او كفارة اذا دخلت فيه حرم على الزوج انه يفسد صومها عليها. انما هذا في صوم النافلة فقط نعم - [00:00:24](#) -